

توفيت امرأة ولم يكن عندها مبالغ من المال عند وفاتها وتبرع... الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

تقول توفيت امرأة ولم يكن عندها مبالغ من المال عند وفاتها وتبرع لها جيرانها بكفن. مع انها ميسورة الحال اذ ان مبالغها كانت في اماكن اخرى هل على الورثة الان ان يعيدوا قيمة الكفن ام لا - [00:00:00](#)

الجواب اذا دفع الكفن على انه صدقة لا يعطون من تصدق به قيمة واذا دفعه على ان تدفع له تدفع له القيمة يسألونه عن مقدار القيمة ويدفعونها له لانها حق من الحقوق - [00:00:16](#)

المتعلقة بالتركة وبالله التوفيق - [00:00:34](#)